E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2003/L.49
14 April 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

البند ١١ من جدول الأعمال

الحقوق المدنية والسياسية

الأرجنـــتين، أرمينـــيا، إسبانيا*، أستراليا، إكوادور*، أوروغواي، إيطاليا*، باراغواي، الـــبرازيل، بلغاريا*، بنن*،بولندا، بيرو، تونس*، جمهورية كوريـــا، جمهورية مولدوفا*، جورجيا*، الدانمرك*، رومانيا*، سان مارينو*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، سويسرا*، صربيا والجـــبل الأسود*، فرنسا، فنزويلا، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالطـــة*، المكســـيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا*، النرويج*، النمسا، نيوزيلنـــدا*، الهنـــد، هنغاريـــا*، هولنـــدا*، اليابان: مشروع قرار

٢٠٠٣/... الارتباط بين الديمقراطية وحقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشـــير إلى قـــرار الجمعـــية العامة ٥٥/٩٦ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وعنوانه "تعزيز الديمقراطـــية وتوطـــيدها"، وإلى جميع قراراتها ذات الصلة وخاصة قراراتها ١٩٩٩/٥٧ المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩ وعنوانه "تعزيز الحق في الديمقراطية" و٢٠٠٠/٤٧ المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ وعنوانه "تواصل الحوار بشـــأن الـــتدابير الرامية إلى تعزيز الديمقراطية وتوطيدها"، و٢٠٠٢/٤٦ وعنوانه "زيادة التدابير الرامية إلى تعزيز الديمقراطية وتوطيدها"،

---

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تشير أيضا إلى الشرعية العالمية لقيم الحرية واحترام حقوق الإنسان ومبدأ عقد انتخابات دورية نزيهة بالاقتراع العام وبالتصويت السري، وهي الشرعية المتجسدة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومختلف الصكوك الإقليمية المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تؤكد مجددا الالتزامات التي عقدتها الدول الأعضاء بتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون ضمن إطار الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية،

وإذ تحيط علما بأعمال المؤتمر الوزاري الثاني لتجمع الديمقراطيات، المعقود في سول في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ حول موضوع "الديمقراطية: الاستثمار من أجل السلام والرخاء" وخطة عمل سول التي تنص على مبادئ توجيهية محددة لتعزيز الديمقراطية وتوطيدها وحمايتها في كل أرجاء العالم، وإعلان وارسو الذي اعتمده المؤتمر الأول لتجمع الديمقراطيات، وكذلك المؤتمر الدولي الخامس للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، المقرر عقده في أولانباتار في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣،

وإذ تلاحظ تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ الذي أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والذي يبرز العلاقة الوثيقة بين الديمقراطية والحكم السديد من ناحية والتنمية الاقتصادية وتخفيف حدة الفقر من ناحية أخرى،

وإذ تسلم أيضا بأن التطبيق الفعال لسيادة القانون وإقامة العدل على نحو سليم أمران حيويان لحسن أداء الديمقراطية،

وإذ ترحب بحلقة الخبراء الدراسية عن الارتباط بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، التي عقدت يومي ٢٥ و٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في جنيف،

وإذ تحيط علما بالملخص الذي قدمته الرئيسة للنقاط الأساسية المنبثقة عن الحلقة الدراسية،

وإذ تشير باهتمام إلى تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حلقة الخبراء الدراسية (E/CN.4/2003/59)،

١- *تعلن* أن العناصر الأساسية للديمقراطية تتضمن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وفي جملة أمور، حرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير والرأي، وتشمل أيضا إمكانية الحصول على السلطة وممارستها بمقتضى سيادة القانون، وعقد انتخابات دورية حرة ونزيهة بالاقتراع العام وبالتصويت السري كوسيلة للتعبير عن إرادة الشعب، ووجود نظام تعددية الأحزاب والمنظمات السياسية، وفصل السلطات، واستقلال القضاء، والشفافية والمساءلة في الإدارة العامة، وحرية وسائط الإعلام واستقلالها وتعددها؛

٢- *تؤكد اقتناعها* بأن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية أمور مترابطة يعزز كل منها الآخر، وأن الديمقراطية تقوم على التعبير بحرية عن إرادة الناس في تقرير نظمهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومشاركتهم الكاملة في كل جوانب حياتهم؛

٣- *تعيد التأكيد أيضا* على أن الديمقراطية تيسر الإعمال التدريجي لجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٤- *تسلم* بالطابع الشامل للديمقراطية بوصفها نظام حكم يشمل إجراءات ومواد ومؤسسات رسمية وعمليات غير رسمية وأغلبيات وأقليات وآليات وعقليات وقوانين وإنفاذها وحكومة ومجتمع مدني؛

٥- *تشدد* على ضرورة تكافؤ الفرص أمام الرجل والمرأة للمشاركة في الحياة السياسية والعامة؛

٦- *تسلم* بالدور الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في تعزيز الديمقراطية؛

٧- *تلاحظ* أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تجسد الكثير من المبادئ والقواعد والمعايير والقيم للديمقراطية، ويمكن أن توجه نحو تطوير التقاليد والمؤسسات الديمقراطية المحلية؛

٨- *تسلم* بأن الديمقراطية عملية قابلة دوما للاتقان وينبغي أن تقاس بدرجة إعمال المبادئ والقواعد والمعايير والقيم، وهي تسهم في الإعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان؛

٩- *تحيط علما مع الارتياح* بأن التقدم الذي حدث في كثير من بلدان العالم، في مجال إقامة المجتمعات الديمقراطية أسفر عن إعمال أفضل للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تلك البلدان؛

١٠- *تحيط علما* بأن العمليات الديمقراطية ليست دائما قابلة للانتكاس وأن ثمة ضرورة مستمرة لحماية الديمقراطية وتعزيزها وتوطيدها؛

١١- *تطالب* البرلمانات الوطنية بأن تبذل جهودا دؤوبة في سبيل تعزيز سيادة القانون والمؤسسات الديمقراطية فضلا عن تنفيذ المبادئ والقيم الديمقراطية، وتشجيع الاتحاد البرلماني الدولي على استمرار نشاطه في الإسهام لتحقيق ذلك؛

١٢- *تؤكد* ضرورة زيادة توضيح المفاهيم الأساسية التي تعرف الديمقراطية والتي لها أهميتها وفائدتها على الصعيد العالمي؛

١٣- *تدعو* مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى القيام بما يلي:

(أ) زيادة الاهتمام بما تم من عمل يتعلق بتعزيز الديمقراطية وتوطيدها قامت به منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى الإقليمية والدولية والحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة؛

(ب) المشاركة في جهود التنسيق مع إدارة الشؤون السياسية وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسائر هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، التي تقوم بأنشطة ترمي إلى تعزيز الديمقراطية وتوطيدها؛

(ج) استغلال الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان في جمع وتحليل البيانات عن الحالات التي استفادت فيها حماية حقوق الإنسان من الممارسات الديمقراطية أو التي أفضى فيها نقص الديمقراطية أو العيوب في عمليات الديمقراطية إلى انتهاكات لحقوق الإنسان؛

(د) التماس آراء المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى وغيرها من المنظمات والترتيبات بشأن الدور الذي تؤديه في سبيل تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، وتقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها الستين عن المساهمات الناتجة عن ذلك؛

١٤- *تطلب* إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعد تجميعا للوثائق أو النصوص المعتمدة والتي استخدمتها شتى المنظمات الحكومية الدولية والدولية والإقليمية ودون الإقليمية بهدف تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، وأن تقدم ذلك التجميع إلى اللجنة في دورتها الستين؛

١٥- *تدعو* جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ذات العلاقة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى مواصلة وتعميق الحوارات الهادفة إلى تحديد السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز الديمقراطية وتوطيدها، وخاصة بالنسبة للقضايا التي حددتها حلقة الخبراء الدراسية باعتبارها تحتاج إلى مزيد من الاهتمام؛

١٦- *تدعو* المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن تنظم من أجل هذا الغرض حلقة خبراء دراسية ثانية في عام ٢٠٠٤ لزيادة بحث الترابط بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، يكون موضوعها "الديمقراطية وسيادة القانون"، على أن تمول من المساهمات الطوعية، وتضم مراقبين عن الحكومات المعنية وخبراء من الوكالات المتخصصة بالأمم المتحدة ومن الصناديق والبرامج وسائر المنظمات الحكومية الدولية المعنية والمنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمر؛

١٧- *تطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم تقريرا عن استنتاجات حلقة الخبراء الدراسية إلى اللجنة في دورتها الحادية والستين؛

١٨- *تقرر* مواصلة النظر في المسألة في دورتها الستين.

- - - - -